

في الاعتقاد بالعبادات فلا يفتك الإسلام القنار عن الإيمان وان كان الإيمان قد
 قد يفتك عنه فلا يوجد إسلام معتبر بدون إيمان وقد يوجد الإيمان اعتبر
 بدون الإسلام كمن صدق ثم خسرته المنية قبل انتساع وقت التلفظ ومن
 قال لا إيمان والإسلام واحد قرن الإسلام بالاستسلام والانقياد الباطني
 بمعنى قول الأحكام ثم تحقق انظر ظهر له ان الخلاف في اليقين مترادفان ام
 لا خلاف في مفهوم الإسلام وقد قال بالترادف كثير من الحقيقة وبعضه
 المشافعية انتهى **ك** الشيخ تاج الدين السبكي رحمه الله تعالى وهذا
 سؤال وهو انه هل التلفظ بالإيمان الذي هو الشهادة شرط للإيمان
 او شرط منه فيه تردد في العبارة كالحلال المحلى بجملة الله وكلام القرآني
 يقتضي انه ليس بشرط ولا شرط لما هو واجب من وجباته فان كان
 في حاشيته على شرح جمع الجوامع وایضاح ذلك ان يقال في التلفظ هل
 هو شرط لاجرا الأحكام للمؤمنين في الدنيا من الوارث والمناكر وغيرهما
 فيكون غير داخل في معنى الإيمان او هو شرط منه جزء من معناه قال
 والذي عليه جمهور المحققين الاول وعليه من صدق بقلبه ولم يقله
 مع تمكنه من الاقرار كان مؤمنا عند الله تعالى لهذا الوقت بالغة والعرف
 وذهب شمس الأئمة السرخسي لغير الإسلام البردكي من الحقيقة وكثير
 من الفقهاء الى الثاني والذمهم القائلون بالاول بان صدق بقلبه
 فحزبته المنية قبل انتساع وقت الاقرار كان كاذرا وهو خلاف الاجماع
 على ما نقله الإمام الرازي وغيره **فان قلت** فهل الإيمان يتجزى
 اي ينقض **فالجواب** ان الإيمان واحد لا ينقض حتى يكون جزء منه
 في كماله لانه لو كان منسحقا لاجتماع جميع الاعضاء حتى يكون جزء منه
 ذهب الإمام الى القلت لكونه لا يتجزى والله اعلم **هذا** الحظ ما
 وجدته من ائمة الاصول **واقعا عيانا** الشيخ يحيى الدين فقال في الباب
 الستين والاربعماية من الفتوحات المكية اعلم ان الإسلام على الإيمان
 تصديق والاحسان اشهاد فمن جمع هذه الدعوات لم ينكر شيئا من تجليات

الحق

الحق تعالى حيث يتجلى في الآخرة وينكره بعضهم كما في حديث مسلم فكان الحق تعالى
 تجلي له في نسيان التجليات وحده ومن اجمع في اعتقاده بين هذه الغت انكر
 ضرورة في كل عالم يدق في دار الدنيا وهك ايضا في الباب الحادي والخمسين
 وثلاثمائة اعلم ان الصادق عليه الخبر والخبر بجملة الصادق وليس هو صفة
 لا صفة الادلة وانما هو نور يظهر على قلب لصدا بصدق الخبر عن الله
 تعالى وعن غيره ويكشف له ذلك النور عن صادق الخبر ويرجع عنه بروجع
 الخبر لان نور الصادق تابع للخبر حيث مشى والمصدق بالدليل ليس هذا
 حكمه ان يبع الخبر ليرجع لرجوعه لهذا هو الفارق بين الرجلين قال لهذه المسئلة
 من اشكال المسائل في الوجود فان الاحكام المشروعة اخبار الهيئية يدخلها التنسخ
 والتصديق يتبع الحكم فيثبته مادام الخبر بيبته ويرفعه مادام الخبر برفعها ولا
 ينصف الحق تعالى بالبدء في ذلك وهذا الذي جعل بعض الطوائف يتكبرون به
 النسخ بالاحكام وانما الصادق فما كذب نفسه في الخبر الاول وانما الخبر ثان
 والخبر برفعه وهو صادق في الحالين فكل من صدق بالإيمان نور لا يقبل صاحبه
 دخول الشبهة اصلا انتهى **فان قلت** فهل يتردق بين الصادق والحق
 ام هما معنى واحد **الجواب** انهما شيان لان الحق واحد وقوله والصادق
 خبره على وجه الحق الذي هو عليه وقد يجب فيكون حقا وقد لا يجب فيكون
 صدقا لا حقا **ك** تعالى ببيان الصادقين عن صدقهم يعني فان كان يجب
 عليهم فعله نحو ان لم يجب عليهم بل منعو امنه هلكوا ذكره الشيخ في الباب
 الرابع والسبعين وثلاثمائة والحال في ذلك ما قال واعلم ان الحق لا يفتق
 التناجيل على من لا يقبها كالجور والمستحق للعقاب بل حرمة هذا الحق
 لا يطل وهو محمود كما ان الغيبة والتمية والفساس والرجوع صادق وهو
 مذموم فكأن خبر صادق ليس كل صادق حقا لان الصادق يسئل عن صدقه ولا
 يسئل عن الحق اذ اقام به عنده والغيبة والتمية والفساس صادق لاجل الإسلام
فان قلت فكم يقسم نور الإيمان **فالجواب** هو
 على تسعين كما ان اهله على تسعين القسم الاول من امن عن نظر واستدلال